الأمم المتحدة

S/2002/367*



مجلس الأمن

Distr.: General
16 April 2002
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

أتشرف بأن أحيل إليكم الرسالة المرفقة المؤرخة ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ الواردة من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية (انظر المرفق).

وأغدو ممتنا لو تكرمتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) كوفي أ. عنان

* أُعيد إصدارها لأسباب فنية.

160402 160402 02-32376 (A)
0232376

مرفق

رسالة مؤرخة ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ موجهة إلى الأمين العام من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية

أغدو ممتنا لو تكرمتم بإحالة الرسالة المرفقة إلى رئيس مجلس الأمن.

(توقيع) محمد البرادعي

ضميمة

رسالة مؤرخة ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية

في الفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ١٠٥١ (١٩٩٦)، يطلب إلى المدير العام للمنظمة الدولية للطاقة الذرية تقديم تقارير مرحلية مدمجة إلى المجلس مرة كل ستة أشهر، اعتبارا من ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦[أ]، بشأن أنشطة التحقق التي تقوم بها الوكالة في العراق عملا بأحكام الفقرتين ١٢ و ١٣ من قرار المجلس ٦٨٧ (١٩٩١) والقرارات الأخرى ذات الصلة.

وكما ورد في التقارير السابقة، لم تتمكن الوكالة منذ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ من تنفيذ ولايتها في العراق بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وكما كان الشأن خلال السنتين الماضيتين قامت الوكالة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ بإجراء تحقيق في المواد النووية المعلن عنها في العراق، وذلك عملا باتفاق العراق مع الوكالة بشأن ضمانات معاهدة عدم الانتشار. وتمكن المفتشون التابعون للوكالة بفضل تعاون السلطات العراقية من التحقق من وجود مواد نووية معلن عنها متبقية في العراق وتخضع للضمانات. غير أن هذه التفتيشات ليست بديلا لأنشطة التحقيق المطلوبة في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، فضلا عن أنها لا توفر الضمانات اللازمة بأن العراق يفي بالتزاماته بموجب هذه القرارات.

وفي ضوء القرار ١٣٨٢ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، أقامت الوكالة اتصالات عمل مع لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش، ومكتب برنامج العراق والدول الأعضاء من أجل استعراض مختلف التدابير التي يتعين أن تنفذها الوكالة ونظراؤها في الاضطلاع بهذه الولاية الجديدة، والتي تستلزم بوجه خاص استعراض وتقييم العقود المتعلقة بالمواد ذات الاستخدام المزدوج التي يمكن استخدامها في الأغراض النووية.

وكما ورد في التقارير السابقة، لا تزال الوكالة مستعدة لأن تستأنف، بمجرد إخطارها، أنشطة التحقيق في العراق بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وذلك بمساعدة لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش وبالتعاون معها. وإذا تمكنت الوكالة من استئناف هذه الأنشطة، وشريطة أن تقتنع بأن أنشطة العراق النووية وأصوله النووية لم تتغير منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، فإنها ستتمكن من الانتقال إلى التنفيذ الكامل لخطتها الجارية في مجال الرصد والتحقق. وستتمكن الوكالة في إطار هذه الخطة من التحقيق في المسائل المتبقية القليلة المتعلقة ببرنامج العراق النووي السري السابق، فضلا عن أي جانب آخر من هذا البرنامج قد تصل إليها معلومات بشأنه.

وأغدو ممتنا لو تكرمتم بتعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن

(توقيع) محمد البرادعي

الحواشي

(أ) عُممت التقارير الموحدة السابقة للمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية بوصفها الوثائق التالية: S/1996/261 المؤرخة ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦؛ S/1996/833 المؤرخة ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦؛ S/1997/297 المؤرخة ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٧؛ S/1997/779 المؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧؛ S/1998/312 المؤرخة ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٨؛ S/1998/927 المؤرخة ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨؛ S/1999/393 المؤرخة ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٩؛ S/1999/1035 المؤرخة ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩؛ S/2000/300 المؤرخة ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٠؛ S/2000/983 المؤرخة ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠؛ S/2001/337 المؤرخة ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠١؛ S/2001/945 المؤرخة ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١. أما الوثيقة S/1998/694 المؤرخة ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٨ فقد تضمنت نص تقرير حالة مؤقت مقدم استجابة للبيان الرئاسي الصادر عن مجلس الأمن المؤرخ ١٤ أيار/ مايو ١٩٩٨ (S/PRST/1998/11). وأما الوثيقة S/1999/127 المؤرخة ٩ شباط/فبراير ١٩٩٩، فقد تضمنت نص تقرير حالة مؤقت مقدم استجابة للمذكرة الصادرة عن رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ (S/1999/100).